

نظام الاتصال والإرشاد الإداري

سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار وزير السياحة المؤرخ في.....
الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد.....بتاريخ.....

المؤسسة: الديوان الوطني التونسي للسياحة.
مجال الخدمة: النزول والمطاعم السياحية.
موضوع الخدمة : ترتيب النزول السياحية أو تغيير ترتيبها.

شروط الانتفاع بالخدمة

- تطبيق أدنى القواعد لتصنيف النزول حسب قرار وزير السياحة المؤرخ في أول ديسمبر 2005 المتعلق بضبط أدنى القواعد الواجب احترامها لترتيب النزول السياحية. (الترتيب إجباري ابتداء من سنة 2007)

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي باسم المدير العام للديوان الوطني التونسي للسياحة يتعلق بترتيب النزول السياحي.

أو

- مطلب كتابي باسم المدير العام للديوان الوطني التونسي للسياحة يتعلق بتغيير ترتيب النزول السياحي.

الأجل	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- يحدد الأجل حسب إجتماعات لجنة ترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات إيواء.	- إدارة المنتج - إدارة النهوض بالإستثمارات - الجامعة التونسية للنزل - الجامعة التونسية لوكالات الأسفار والسياحة - المندوبيات الجهوية للسياحة	- إيداع الملف - معاينة النزل - عرض الملف على لجنة ترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات إيواء - إجابة المعني

مكان إيداع الملف

المصلحة : - الديوان الوطني التونسي للسياحة.
- إدارة المنتج بالديوان الوطني التونسي للسياحة.

العنوان : 84 شارع الحرية - تونس

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : إدارة المنتج بالديوان الوطني التونسي للسياحة.

العنوان : 84 شارع الحرية - تونس

أجل الحصول على الخدمة

- يحدد الأجل حسب إجتماعات لجنة ترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات إيواء.

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- الأمر عدد 457 لسنة 2007 المؤرخ في 6 مارس 2007 المتعلق بترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات متمثلة في إيواء الحرفاء
- قرار وزير السياحة المؤرخ في أول ديسمبر 2005 المتعلق بضبط أدنى القواعد الواجب احترامها لترتيب النزل السياحية.
- قرار وزير السياحة المؤرخ في 7 مارس 2007 المتعلق بضبط أصناف النزل السياحية.